

إرشادات حول التقدم بطلب للحصول على تأشيرة وطنية
لم شمل الأسرة مع الوالدة/الذي يعيش في ألمانيا
(لم شمل الأطفال)

معلومات عامة

- يرجى العلم بأن لم شمل إلى أحد الوالدين الحاصل على حق الحضانة ويعيش في ألمانيا ممكن فقط إذا كان مقدم الطلب عمره أقل من 18 عام وأعزبًا.
- لا يمكن للقاصرين التقدم بطلب للحصول على التأشيرة بمفردهم، ويجب على الأقل أن يكون برفقة شخص بالغ أو مرافق مفوض أو وصي.
- يجب دفع رسوم الطلب وقدرها 75 يورو، حيث يجب دفعها نقدًا وبالدينار الأردني.
- يرجى التأكد من استكمال جميع الوثائق قبل موعدك. ينطبق هذا بشكل خاص على الوثائق التي تحتاج تصديق. في حال تقديم الطلب ناقصاً قد يؤدي ذلك إلى رفض الطلب على الفور.
- تستغرق معالجة طلبات التأشيرة من هذه الفئة حوالي 12 أسبوعاً. لن يتم الرد على أي استفسار بخصوص حالة الطلبات، وسيتم حذف الاستفسارات الواردة بهذا الخصوص دون الرد عليها.

يرجى طباعة هذه الإرشادات وإحضارها للموعد، ووضع علامة (✓) في المكان المخصص لذلك بجانب كل مستند مطلوب في القائمة في حال توفره، والتأكد من ترتيب الأوراق وفقاً للتسلسل المذكور أدناه. المستندات باللغة العربية يجب أن تكون مترجمة إلى اللغة الإنجليزية أو الألمانية، وتقديم المستندات الأصلية منفصلة عن نسخها.

قائمة الأوراق المطلوبة:	متاح
1 جواز سفر ساري المفعول وموقع من قبل صاحب الجواز، ويتضمن على الأقل صفحتين فارغتين.	
2 صفحة جواز السفر التي تحمل بيانات حامل الجواز. (صفحة البيانات)	
3 تعبئة وتوقيع نموذج لطلب التأشيرة الوطنية (https://videx-national.diplo.de)	
4 صورة شخصية حديثة (صور بيومترية)	

يرجى تقديم الوثائق التالية:

5	فيد عائلي (مصدق) لم يمضي على إصداره أكثر من سنة
6	عقد الزواج (مصدق)
7	شهادة الزواج (مصدقة)
8	شهادة ميلاد (مصدقة)
9	شهادات الطلاق / شهادات الوفاة لجميع الأزواج/الزوجات السابقين لكلا الزوجين (مصدقة)
10	بالنسبة للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و 18 عامًا ولم ينتقلوا إلى ألمانيا للعيش مع والديهم أو الوالد الذي لديه حق الحضانة: إثبات مستوى اللغة الألمانية (مستوى C1، وتقبل فقط شهادات امتحان Goethe أو telc أو TestDaF أو ÖSD، شريطة أن لا تكون قد تجاوزت سنة من تاريخ إصدارها). - استثناء: إذا كان أحد الوالدين يحمل الجنسية الألمانية، فلا يلزم تقديم إثبات اللغة.

يرجى تقديم الوثائق التالية للوالد المقيم في ألمانيا:

11	صفحة البيانات من جواز السفر ساري المفعول.
12	تصريح الإقامة (غير مطلوب إذا كان الزوج/ة ألماني/ة)
13	إثبات تسجيل مكان السكن الحالي Meldebescheinigung حديث
14	إثبات حق الوصاية
15	إثبات سكن (على سبيل المثال عقد إيجار)
16	إثبات مصدر دخل ثابت (مثل كشف الراتب وعقد العمل)
17	في حال عدم سفر أحد الوالدين مع الطفل، يضاف: إقرار موافقة الوالد/الوالدة غير المرافق للطفل وعدم ممانعة السفر إلى ألمانيا والإقامة الدائمة هناك مصدق من المحكمة أو من كاتب العدل، أو قرار محكمة بالتنازل عن حق الوصاية لصالح الوالد/الوالدة المقيم في ألمانيا (أصل + نسخة)

إذا لم تكن مواطناً أردنياً أو سورياً أو يمنياً، تطلب السفارة ما يلي:

- إثبات مكان الإقامة المعتاد في الأردن (مثل تأشيرة للأردن)

معلومات للمتقدمين السوريين

- يجب تصديق الوثائق السورية في سفارة بيروت، حيث أن التصديق في سفارة عمان غير ممكن. كذلك يجب أن تكون الوثائق مصدقة قبل تقديم طلب التأشيرة.

- يجب تقديم القيد العائلي السوري، حتى لو لم يذكر القيد اسم الزوج/ الزوجة لكونه من جنسية أخرى، أو بسبب إبرام الزواج خارج سوريا.